

تحريير ألفاظ التنبيه (لغة الفقه)

المظالم طلاعات الآدميين .

المعاصي تدخل فيها المحرمات لحق الله تعالى وحق الآدميين .

التوبة من تاب إذا رجع ولها ثلاثة شروط أن يقلع عن المعصية ويندم ويعزم أن لا يعود إلى مثلها فإن كانت المعصية بحق آدمي اشترط رابع وهو البراءة من حق الآدمي إن أمكن بأداء أو عفو .

البذلة بكسر الباء والمبذلة بكسر الميم ما يبتذل من الثياب ويمتهن وجاء فلان في مبادله أي في ثياب بذلته وابتذال الثوب وغيره امتهانه ذكر هذا الفصل بحروفه الجوهري فعلى هذا قول المصنف ثياب البذلة هو من باب إضافة الموصوف إلى صفته كقول الله تعالى بجانب الغربي ولدار الآخرة وفيه المذهبان المعروفان مذهب الكوفيين جوازه على طاهره ومذهب البصريين تقدير محذوف أي جانب المكان الغربي ولدار الحياة الآخرة .

الشيوخ جمع شيخ وهو من جاوز أربعين سنة ويقال في جمعه شيوخ وأشياخ وشيخات وشيخة

بكسر الشين وفتح اليا